

الأمثل في تفسير كتاب الأ المنزل

[24] قلت: ما عندنا فيه إلاّ - حديث عمر، إنّ الأ أجرى في الشهادة كلمتين على العباد، قال: ليس كذلك يا أبا حنيفة ولكنّ الزنا فيه حدّان، ولا يجوز أن يشهد كلّ اثنين على واحد، لأنّ الرجل والمرأة جميعاً عليهما الحدّ، والقتل إنّما يقام الحدّ على القاتل ويدفع عن المقتول(1). وهناك حالات معينة في الزنا، ينفذ الحد فيها على طرف واحد (كالزنا بالإكراه وأمثاله) إلاّ أنّها حالات مستثناة والمتعارف فيه اتفاق الطرفين، ومن المعلوم أن غايات الأحكام تتبع الغالب في الأفراد. 3 - الشرط المهم في قبول التوبة قلنا مراراً: إنّ التوبة ليست فقط بالندامة على ما اقترفه الإنسان وتصميمه على تركه في المستقبل، بل تقتضي - إضافة إلى هذا - أن يقوم الشخص بالتعويض عن ذنوبه اقترفها، فإذا وجّه المرء تهمة لامرأة أو رجل طاهر ثمّ تاب، فيجب عليه أن يعيد الاعتبار إلى من تضرّر - باتّهامه، وذلك بأن يكذب هذه التهمة بـيّن كلّ الذين سمعوا عنه. فعبارة (وأصلحوا) التي أعقبت عبارة (تابوا) هي إشارة إلى هذه الحقيقة، حيث أوجبت التوبة - كما قلنا - أولاً، ثمّ إصلاح ما أفسده وإعادة ماء وجه الذي أساء إليه، وليس صحيحاً أن يتّهم إنسانٌ أخاه ظلماً في ملاء عام، أو يعلن عن ذلك في الصحف وأجهزة الإعلام، ثمّ يستغفر في خلوة داره - مثلاً - ويطلب من الأ الصفح عنه، وبالطبع لن يقبل الأ مثل هذه التوبة. لذلك روي عن أئمّة المسلمين قال الرّابي: سألته عن الذي يقذف المحصنات، تقبل شهادته بعد الحدّ إذا مات؟ قال: نعم، قلت، وما توبته؟ قال: _____ 1 - نور الثقلين، المجلد الثالث، ص 574.